

Ref: Rasiyat/2024/051-Dated: 30th April,2024

السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع / اخطار بموعد اجتماع الجمعية العامة العادية و الغير عادية

لشركة راسيات القابضة (ش.م.ك.ع.)

للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وعملاً بأحكام الكتاب العاشر "الإفصاح و الشفافية" من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال و تنظيم نشاط الأوراق المالية و تعديلاتهما ، نحيطكم علماً بأنه قد تقرر عقد اجتماع الجمعية العامة العادية و الغير عادية لشركة راسيات القابضة (ش.م.ك.ع.) للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، و ذلك في يوم الإثنين الموافق 20 مايو 2024 في تمام الساعة 12:30 ظهراً بمقر الشركة الكائن بمنطقة شرق - شارع أحمد الجابر - برج برايم - الدور 9.

كما نود إحاطتكم أنه في حال تعذر إكمال النصاب ، سوف يعقد اجتماع الجمعية العامة العادية المؤجلة في يوم الإثنين الموافق 27 مايو 2024 ، و ذلك في نفس المكان و في تمام الساعة 12:30 ظهراً.

لذا يرجى التكرم بالعلم و اتخاذ مايلزم حيال ذلك.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام ،،،



صالح محمد الرومي
عضو مجلس الإدارة
المدير العام


RASIYAT
راسيات
شركة راسيات القابضة ش.م.ك.ع.

المرفقات :

- ملحق رقم (14) نموذج الإعلان عن اجتماع الجمعية العامة.
- جدول أعمال الجمعية العمومية العادية لشركة راسيات القابضة ش.م.ك.ع. للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
- جدول أعمال الجمعية العمومية الغير عادية لشركة راسيات القابضة ش.م.ك.ع.

نموذج الإعلان عن اجتماع الجمعية العامة

التاريخ	30 أبريل 2024
اسم الشركة المدرجة	شركة راسيات القابضة (ش.م.ك.ع).
نوع الجمعية	✓ عادية. ✓ غير عادية.
تاريخ الجمعية العامة	20 مايو 2024
التاريخ النهائي لشراء أسهم الشركة للقيد في سجل حق حضور الجمعية العامة*	1 مايو 2024
تاريخ حيازة السهم لحضور الجمعية	1 مايو 2024
تاريخ حق حضور الجمعية العامة**	6 مايو 2024
بنود جدول الأعمال	مرفق جدول أعمال الجمعية العمومية العادية و الغير عادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
طرق المشاركة في الجمعية	✓ الحضور و التصويت المباشر بمقر الشركة. ✓ المشاركة و التصويت من خلال النظام الإلكتروني الخاص بالشركة الكويتية للمقاصة.
مكان انعقاد الجمعية العامة	مقر الشركة الكائن في منطقة شرق - شارع أحمد الجابر - برج برايم - الدور 9.
التاريخ المؤجل للجمعية في حالة عدم اكتمال النصاب	27 مايو 2024

* يوم العمل الثالث الذي يسبق تاريخ حق حضور الجمعية العامة وفقاً للدورة التسوية الحالية.
** من حق كل مساهم مفيد في سجلات الشركة في هذا اليوم حضور الجمعية العامة حتى في حالة بيع السهم قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة.

جدول أعمال الجمعية العمومية العادية لشركة راسيات القابضة (ش.م.ك.ع)

للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 :

1. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، والمصادقة عليه.
2. مناقشة تقرير مراقب الحسابات الخارجي للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، والمصادقة عليه.
3. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، والمصادقة عليه.
4. تلاوة كلاً من تقرير الحوكمة وتقرير لجنة التدقيق عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
5. مناقشة البيانات المالية المجمعة والحسابات الختامية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، والمصادقة عليها.
6. سماع تقرير الجزاءات و المخالفات التي تم توقيعها على الشركة من قبل الجهات الرقابية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 (إن وجدت).
7. إستعراض التعاملات مع أطراف ذات الصلة التي تمت خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، و الموافقة عليها ، و التصريح للشركة بالتعامل مع الأطراف ذات الصلة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.
8. سماع التقرير السنوي للمكافآت و المزايا الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
9. مناقشة توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح على السادة المساهمين عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
10. مناقشة توصية مجلس الإدارة بعدم صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
11. تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10 % من عدد أسهم الشركة ، و ذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 و لائحته التنفيذية و تعديلاته.
12. إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة و إبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم المالية و الإدارية و القانونية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
13. تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 من ضمن القائمة المعتمدة بأسماء مراقبي الحسابات لدى هيئة أسواق المال مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي لمراقبي حسابات الشركة ، و تفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.
14. تعيين أو إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 ، و تفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

مجلس الإدارة



جدول أعمال الجمعية العمومية الغير عادية لشركة راسيات القابضة (ش.م.ك.ع)

1. التعديل على نص المادة رقم (4) من النظام الأساسي من عقد التأسيس " الأغراض التي أسست من أجلها الشركة " ، و ذلك على النحو التالي :

- النص قبل التعديل في النظام الأساسي

1. تملك أسهم شركة مساهمة كويتية أو أجنبية و كذلك تملك أسهم أو حصص في شركات ذات مسؤولية محدودة كويتية أو أجنبية أو الاشتراك في تأسيس هذه الشركات بنوعيتها وإدارتها وإقراضها وكفالتها لدى الغير.
 2. إقراض الشركات التي تمتلك فيها أسهماً وكفالتها لدى الغير و في هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن 20% على الأقل.
 3. تملك حقوق الملكية الصناعية من براءات اختراع أو علامات تجارية صناعية أو رسوم صناعية أو أية حقوق أخرى تتعلق بذلك و تأجيرها لشركات أخرى لاستغلالها سواء داخل في الكويت أو خارجها.
 4. تملك المنقولات و العقارات اللازمة لمباشرة نشاطها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون.
 5. استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات و جهات متخصصة.
 6. بيع و شراء أسهم لحساب الشركة فقط.
- و جميع أغراض الشركة تمارس بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
و يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت و في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة.
و يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ، و لها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

- النص بعد التعديل في النظام الأساسي

1. إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها وتوفر الدعم اللازم لها (رمز النشاط 642010).
 2. استثمار أموالها في الاتجار بالأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى (رمز النشاط 642020).
 3. تملك العقارات والمنقولات لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون (رمز النشاط 642030).
 4. تمويل أو إقراض الشركات التي تملك فيها أسهماً أو حصصاً وكفالتها لدى الغير، و في هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن عشرين بالمائة (رمز النشاط 642040).
 5. تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتأجيرها للشركات التابعة لها ولغيرها (رمز النشاط 642050).
 6. مكتب إدارة أعمال الأنشطة القابضة (رمز النشاط 642070).
 7. تملك الأسهم لحساب الشركة فقط (رمز النشاط 642051).
- و جميع أغراض الشركة تمارس بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
و يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت و في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة.
و يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ، و لها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

2. التعديل على نص المادة رقم (14) من النظام الأساسي ، على النحو التالي :

- النص قبل التعديل في النظام الأساسي

" يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (7) أعضاء (سبعة أعضاء) تعين منهم الجهة أو الجهات المساهمة في الشركة و التي يجوز لها انتداب ممثلين عنها في مجلس الإدارة بنسبة ما تملكه من أسهم في الشركة و تنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقين بالتصويت السري " .

- النص بعد التعديل في النظام الأساسي

" يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (8) أعضاء (ثمانية أعضاء) تعين منهم الجهة أو الجهات المساهمة في الشركة و التي يجوز لها انتداب ممثلين عنها في مجلس الإدارة بنسبة ما تملكه من أسهم في الشركة و تنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقين بالتصويت السري " .

3. التعديل على نص المادة رقم (47) من النظام الأساسي ، على النحو التالي :

النص قبل التعديل في النظام الأساسي

" توزيع الأرباح الصافية على الوجه التالي :

أولاً : يقتطع (10%) عشرة بالمائة تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ، و يجوز للجمعية العامة وقف الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي عن نصف رأس مال الشركة.
 ثانياً : يقتطع (1%) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.
 ثالثاً : يقتطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري يقترحها مجلس الإدارة و توافق عليه الجمعية العامة و يوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة.
 رابعاً : يقتطع جزء من الأرباح بناء على اقتراح من مجلس الإدارة و تقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل و التأمينات الإجتماعية و لا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.
 خامساً : يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها (5%) خمسة في المائة للمساهمين يحددها مجلس الإدارة و تقررها الجمعية العامة.
 سادساً : يقتطع بعد ما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة بحيث لا يزيد عن (10%) عشرة بالمائة من الباقي يخصص لمكافآت مجلس الإدارة.
 سابعاً : يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال احتياطي عام أو مال للاستهلاك غير عاديين. "

النص بعد التعديل في النظام الأساسي

" توزيع الأرباح الصافية على الوجه التالي :

أولاً : يقتطع (10%) عشرة بالمائة تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ، و يجوز للجمعية العامة وقف الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي عن نصف رأس مال الشركة.
 ثانياً : يقتطع (1%) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.
 ثالثاً : يقتطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري يقترحها مجلس الإدارة و توافق عليه الجمعية العامة و يوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة.
 رابعاً : يقتطع جزء من الأرباح بناء على اقتراح من مجلس الإدارة و تقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل و التأمينات الإجتماعية و لا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.
 خامساً : يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها (5%) خمسة في المائة للمساهمين يحددها مجلس الإدارة و تقررها الجمعية العامة.
 سادساً : يقتطع بعد ما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد عن (10%) عشرة بالمائة من الباقي يخصص لمكافآت مجلس الإدارة.
 سابعاً : يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال احتياطي عام أو مال للاستهلاك غير عاديين.
 ثامناً : مع مراعاة الأحكام التي يتضمنها عقد الشركة ، يجوز للجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة ان توزع ارباحاً على المساهمين في نهاية السنة المالية او نهاية كل فترة مالية ، و يشترط لصحة هذا التوزيع أن يكون من أرباح حقيقية ، و وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ، و ألا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة. "

مجلس الإدارة

الاحاطة بالاحطار

السادة / شركة راسيات القابضة ش.م.ك

تحية طيبة و بعد

بالإشارة إلى إخطار جمعية عمومية عادية المقدم ، نفيديكم علما بأنه قد تمت الاحاطة بالموعد
في / 2024/05/20

و تفضلو بقبول خالص التحية

صناعة
MINISTRY OF



وزارة الت
INDUSTRY

مستند الكتروني لايحتاج الى ختم أو توقيع

الاحاطة بالاحطار

السادة / شركة راسيات القابضة ش.م.ك

تحية طيبة و بعد

بالإشارة إلى إخطار جمعية عمومية غير عادية المقدم ، نفيديكم علما بأنه قد تمت الاحاطة
بالموعد في / 2024/05/20

و تفضلو بقبول خالص التحية



مستند الكتروني لايحتاج الى ختم أو توقيع